

غريب الحديث لابن الجوزي

حُمَمَةٌ الْإِسْلَامِ فَشَرِبَتْ صَفْوَةً أَوْ لَهْ وَفَضَائِلَهُ هَكَذَا ذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ
وَالنَّقْلَةُ لَمْ يَرَوْهُ هَكَذَا وَهَذَا هُوَ حَدِيثُ أُسَيْدِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ لَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ
الصَّدِّيقُ جَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَدَّ يَدَهُ فَقَالَ فِي كَلَامِهِ طَرْتُ بِرِغْدَائِهَا بِالْغَيْنِ
الْمَعْجَمَةِ وَالنُّونِ وَفُزْتُ بِحَيَائِهَا بِالْحَاءِ الْمَكْسُورَةِ وَبِالْيَاءِ الْمَعْجَمَةِ بِاثْنَتَيْنِ هَكَذَا
ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ طُرُقٍ فِي كِتَابٍ مَا قَالَتْ الْقِرَاءَةُ فِي الصَّحَابَةِ وَفِي كِتَابِهِ
الْمُؤَوَّلُ وَالْمُخْتَلَفُ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ ابْنُ بَطَّيَّةٍ فِي الْإِبْرَانَةِ وَإِنَّمَا صَحَّفَ
الْهَرَوِيُّ فَقَالَ بِرِغْبَائِهَا فَاحْتَاجُ أَنْ يَقُولَ بِحَبَابِهَا لِتَزْدُجَ الْكَلِمَتَانِ وَالْغَبَابُ الْأَوَّلُ
وَالْحُبَابُ الْمُعْطَمُ إِلَّا أَنْ الذِّقْلَةَ ضَبَطُوا مَا ذَكَرْتَهُ لَكَ .
قَالَ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا هَذِهِ الْعَبِيدُ إِلَّا حَوْلُكَ أَرَادَ الْفُقَرَاءُ .
فِي حَدِيثِ الْاسْتِسْقَاءِ وَلَا عِبِيدَ أَؤْكُ وَهُوَ جَمْعُ الْعَبِيدِ .
وَقِيلَ لِعَلِيٍّ أَزَّتْ أَمَرَّتْ بِقَتْلِ عِثْمَانَ فَعَبِيدُ أَيَّ غَضِبَ غَضِبًا فِي أَنْفَةِ .
قَالَ ابْنُ سِيرِينَ إِنْ زَيْ أَعْتَبِرُ الْحَدِيثَ أَيُّ أَعْيَبَ الرُّوَا عَلَى الْحَدِيثِ .
فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ وَعُبَيْرُ جَارَتِهَا فِيهِ قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا أَنْ